

جهود القاضي أبي بكر بن العربي في البحث الحضاري

الباحث/ ياسر مدحت محمد عبدالنعميم

الباحث بقسم التاريخ والحضارة

كلية الآداب جامعة قناة السويس

الملخص:

القاضي أبو بكر بن العربي المعافري من أشهر علماء الإسلام في بلاد [الأندلس](#) علما وفقها وقضاء، ممن كان لهم بصمات تربوية وعلمية نحو إنشاء مجتمع إسلامي فريد، كما طاف بلاد العالم الإسلامي شرقا وغربا، فجمع من العلم ما لم يجتمع لغيره من أهل زمانه، فكان من أهل التفنن في العلوم والاستبحار فيها والجمع لها. وحظى باهتمام العديد من المؤرخين في الشرق والغرب، بحيث يمكن القول إنه لم يعد هناك مجال لمزيد من الدراسة، بيد أن هناك وجهة أغفلها معظم الدارسين، وهي؛ جهوده في البحث التاريخي والحضاري ومنهجه في الكتابة التاريخية. وهذا مما دفعني وحفزني على الكتابة حول القاضي أبي بكر بن العربي المعافري و جهوده في البحث التاريخي والحضاري.

Search summary:

Judge Abu Bakr bin Al-Arabi Al-Ma'afari is one of the most famous scholars of Islam in the land of Andalusia, with knowledge of jurisprudence and jurisprudence. In his time, he was one of the people who mastered the sciences, explored them, and collected them. He gained the attention of many historians in the East and West, so that it can be said that there is no longer room for further study, but there is a

point that most scholars overlook, which is; His efforts in historical and cultural research and his method in historical writing. This is what prompted and motivated me to write about Judge Abu Bakr bin al-Arabi al-Ma'afari and his efforts in historical and civil research.

المقدمة

هذا النوع من الدراسات يتيح للباحث إعمال ما لديه من مواهب في مجالات البحث التاريخي، كالتحليل والاستقراء، والاستنتاج والمقارنة، والنقد والتقييم، مما يدفعه للتعامل مع كتب التراث والمصادر القديمة بعين الفاحص والناقد والمحلل؛ ليخرج من الأسلوب الضعيف الذي يعتمد على الجمع والنقل إضافة إلى الاستشهاد بأجزاء محدودة، وهذا النوع الأخير يقع فيه كثير من الباحثين. ونخلص مما سبق إلى أنّ هذا النوع من الدراسات التاريخية يُنمّي لدى الباحث ملكة التقد ويصقلها، ويزيده خبرةً في مجال التحليل والاستنتاج، إضافةً إلى إصدار الأحكام المبنية على قواعد علمية، كما أنّ الحاجة إليه ماسة؛ من أجل إعداد باحثين في التاريخ الإسلامي يحظون بمثل هذه الصفات والقدرات.

ويُعدّ أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي المعافري الأشبيلي (ت ٥٤٣هـ - ١١٤٧م) من المؤرخين البارزين الذين بذلوا جهودًا علمية كبيرة، وأورثوا مؤلفات تاريخية عظيمة، فقد اهتم بالتاريخ وبرع فيه، وصرف له من وقته الكثير حتى بلغ فيه مبلغًا كبيرًا، وتبوأ منزلةً عاليةً، فهو يرى أنّ التاريخ وعلم الأولين مكمل لما حصله من العلوم الشرعية واللغة العربية، مقتديًا في ذلك بمن سبقه من العلماء الأفاضل، ويعده نفعًا من العلوم بعد أن تمّ له تحصيل الفروض منها.

تهدف هذه الدراسة إلى الكشف عن دور أبو بكر بن العربي المعافري في كتابة التاريخ، وتحاول التعرف إلى مادته التاريخية ونواحي اهتمامه ومصادره وخطوط المنهج الذي سار عليه في مؤلفاته، مركزةً بشكل أساسي على كتابه "العواصم من القواصم".

قدّم أبو بكر بن العربي المعافري أعمالاً تاريخية ضخمة تمثلت في أربعة مصنفات هي: "العواصم من القواصم"، وهو في التاريخ العام. و"ترتيب الملة في ترغيب الرحلة" الذي كرّسه لأخبار رحلته إلى المشرق. و"أعيان الأعيان" و"فهرست شيوخه".

استفاد أبو بكر بن العربي المعافري من مصادر متنوعة، وهي تشمل المصادر المكتوبة من كتب ورسائل شخصية ووثائق رسمية، ثم المصادر الشفوية وشهود العيان، وكذا مشاهداته واتصالاته الشخصية في أحداث عصره. لذا جاءت جهوده متميزة، وشكلت تطوراً في خطوط الكتابة التاريخية عند المسلمين في القرنين الخامس والسادس الهجريين / الحادي عشر والثاني عشر الميلاديين.

المبحث الأول: الفكر السياسي عند القاضي أبي بكر بن العربي

يتشكل فكره السياسي من خلال آرائه في العديد من القضايا السياسية، التي تتعدد حولها آراء كثير من العلماء، غير أن القاضي أبي بكر بن العربي دائماً يدعم آراءه بالأدلة والبراهين المستندة على الكتاب والسنة والتأويل المدعم بالبرهان، ولكثرة القضايا السياسية التي تناولها القاضي أبو بكر بن العربي فإنني أكتفي بأن يتضمن البحث عدداً منها وليس معظمها، استطاع القاضي أبو بكر بن العربي أن يصرح بما في كتابه العواصم من القواصم وهي بمثابة ردود تفرع الباطل وتزيل المظالم وتبطل المناكير والافتراءات عن صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم، تتمثل هذه القضايا السياسية في رأيه في الثوار الذين ثاروا ضد الخليفة عثمان بن عفان رضي الله عنه، والعديد من المظالم والمناكير والافتراءات التي وجهها عبدالله بن سبأ اليهودي وتنظيماته السياسية الباطلة ضد الخليفة عثمان بن عفان رضي الله عنه منها:

- ضربه لعمار حتى فتق أمعاءه.
- وضربه لابن مسعود حتى كسر أضلعه، ومنعه عطاءه.
- وابتدع في جمع القرآن وتأليفه، وفي حرق المصاحف.

- وحمى الحمى.
- أجلى أبا ذكر إلى الريدة.
- ورَدَّ الحكم بعد أن نفاه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.
- وولَّى معاوية، "وعبد الله بن عامر بن كريز"، ومروان بن الحكم، وولَّى الوليد بن عقبة.
- وأعطى مروان خمس أفريقية.
- إتمام الصلاة الرباعية في السفر.
- ولم يحضر بدراً، وانهمز يوم أحد، وغاب عن بيعة الرضوان.
- ولم يقتل عبيد الله بن عمر بالهرمزان "الذي أعطى السكين إلى أبي لؤلؤة، وحرضه على قتل عمر حتى قتله."

رأي القاضي أبي بكر بن العري في الثوار الذين ثاروا على الخليفة عثمان بن عفان قال:

هؤلاء الثوار معتدون متعلقون برواية كذايين، افتروا على الخليفة عثمان بن عفان، وقالوا أنه جاء في ولايته بمظالم ومناكير بدأت الفتنة في سنة ٣٤ من الهجرة عندما حاول بعض الجهلة الطغام أن يخرجوا على عثمان بن عفان رضي الله عنه فأمسك بهم ثم أنبهم على فعلهم وتركهم. (١)، ولكنهم لم يصبروا بل استعدوا أكثر وخرجوا مرة ثانية في سنة ٣٥ من الهجرة من ديارهم كأنهم يريدون الحج، ومروا على مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم حاصروا أمير المؤمنين عثمان بن عفان في بيته حتى قتلوه شهيدا بعد حصار دام أربعين يوما، ومنع خلالها من كل شيء حتى الصلاة في المسجد.

واستغل الأعراب، فأخذ يشيع عندهم الأكاذيب مدعيا أن عثمان فعل كذا وكذا، وكتب كتابا مزورة (هو ومن ساعده) على الزبير، وعلي، وطلحة، وعائشة، وغيرهم من أصحاب النبي

صلى الله عليه وسلم، ويختمونها بأختامهم المزورة، كلها فيها الإنكار على عثمان والتدمير من سياسته.

قال القاضي ابن العربي: هذا كله باطل سندا ومتنا، وقول هؤلاء المفترين بأن الخليفة عثمان جاء بمظالم ومناكير فباطل. (٢)

أما ضربه عمار بن ياسر حتى كسرت أضلاعه، و ضربه ابن مسعود حتى فتقت أمعاؤه، فزور وإفك، فلو فتق أمعاءه ما عاش أبدا (٣)

-وأما إحراق المصاحف وجمع الناس على مصحف واحد. فتلك حسنته العظمى، وخصلته الكبرى، وإن كان وجدها كاملة، ولكنه أظهرها، ورد الناس إليها، وحسم مادة الخلاف فيها (٤)

. - وأما ما روى أنه أحرقها أو خرقها - بالحاء المهملة أو الخاء المعجمة، وكلاهما جائز - إذا كان

في بقائها فساد، أو كان فيها ما ليس من القرآن أو ما نسخ منه، أو على غير نظمه، وقد سلم في

ذلك الصحابة كلهم. (٥)

فجزى الله عثمان عن الأمة خير الجزاء، فقد أحسن وبرَّ فيما صنع، وكان له فضل في رد الناس إلى قراءة واحدة كفضل أبي بكر في جمع القرآن.

وأما الزيادة في الحمى فكان قديماً، فيقال أن عثمان زاد فيه، لما زادت الرعية، واجتاز أصله للحاجة إليه جازت الزيادة؛ لزيادة الحاجة.

ولما أوجب عثمان على مسألة الحمى عندما دافع عن نفسه على ملأ من الصحابة أعلن أن الذين يلون له الحمى اقتصروا فيه على صدقات المسلمين يحمونها لئلا يكون بين من يليها وبين أحد تنازع، وأنهم ما منعوا ولا نحو منها أحداً. وذكر عن نفسه أنه قبل أن يلي الخلافة كان أكثر

العرب بعيراً وشاء، ثم أمسى وليس له غير بعيرين لحجه، وسأل من يعرف ذلك من الصحابة: أكذلك؟ قالوا: اللهم نعم. (٦)

وأما نفي أبي ذر إلى الربذة ، فهذا إفك لأن الخليفة عثمان لم يفعل ذلك ولم يأمر بنفي أبي ذر وأما نفيه* أبا ذر إلى الربذة فلم يفعل، كان أبو ذر زاهداً، وكان يقرّع عمال عثمان، ويتلو عليهم {وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُوهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبِئْسَ لَهُم بَعْدَ ابِّ إِلِيمٍ} [التوبة: ٣٤]، ويراهم يتسعون في المراكب والملابس حين وجدوا، فينكر ذلك عليهم، ويريد تفريق جميع ذلك من بين أيديهم، وهو غير لازم. قال ابن عمر وغيره من الصحابة [وهو الحق]: إن ما أدت زكاته، فليس بكنز، فوقع بين أبي ذر ومعاوية كلام بالشام، فخرج إلى المدينة، فاجتمع إليه الناس، فجعل يسلك تلك الطرق، فقال له عثمان: لو اعتزلت. معناه: إنك على مذهب لا يصلح لمخالطة الناس، فإن للخلطة شروطاً وللعزلة مثلها، ومن كان على طريقة أبي ذر فحالته يقتضي أن ينفرد بنفسه، أو يخالط ويسلم لكل أحد حاله مما ليس بحرام في الشريعة، فخرج إلى الربذة زاهداً فاضلاً، وترك جلة فضلاء، وكل على خير وبركة وفضل، وحال أبي ذر أفضل، ولا تمكن لجميع الخلق، فلو كانوا عليها هلكوا، فسبحان مرتب المنازل.

ووقع بين أبي ذر ومعاوية كلام، وكان أبو ذر يطلق من الكلام ما لم يكن يقوله في زمان عمر، فأعلم معاوية بذلك عثمان، وخشي من العامة أن تتور منهم فتنة، فإن أبا ذر كان يحملهم على التزهّد وأموار لا يحتملها الناس كلهم، وإنما هي مخصوصة ببعضهم، فكتب إليه عثمان - كما قدمنا- أن يقدم المدينة، فلما قدم اجتمع إليه الناس، فقال لعثمان: "أريد الربذة". فقال: افعل. فاعتزل، ولم يكن يصلح له إلا ذلك؛ لطريقته (٧)

و رد الخليفة عثمان الحكم، وقد نفاه النبي صلى الله عليه وسلم. وقد استنكر ذلك القاضى ابن العربي، حيث قال: وقال علماءنا في الرد على ذلك: قد كان أذن له فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقال أى عثمان الأبي بكر وعمر، فقالا له: إن كان معك شهيد رذذناه، فلما ولى قضى بعلمه في رده، وما كان الخليفة عثمان ليصل مهجور رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو كان أباه ولا ينقض حكمه. (٨)

وأما تولية الخليفة عثمان بن عفان لأقاربه يعتبر كلام باطل وافتراء، وأما معاوية: فعمر وولاه، وجمع له الشامات كلها، وأقره عثمان، بل إنما ولاه أبو بكر الصديق رضي الله عنه؛ لأنه ولي أخاه يزيد، واستخلفه يزيد، فأقره عمر لتعلقه بولاية أبي بكر لأجل استخلاف واليه له، فتعلق عثمان بعمر وأقره، فانظروا إلى هذه السلسلة ما أوثق عراها، [وأقدر سردها] ١٠٢، ولن يأتي مثلها بعدها أبداً^(٩)

وأما عبد الله بن كرزب؛ فولاه - كما قال - لأنه كريم العمات والخالات^(١٠)

وأما تولية الوليد بن عقبة [فلأن] الناس - على فساد النيات - أسرعوا إلى السيئات قبل الحسنات. فذكر [الأسفرائيون] ١٠٦ أنه إنما ولاه للمعنى الذي تكلم به، قال عثمان: ما وليته؛ لأنه أخي ١٠٧، وإنما وليته؛ لأنه ابن أم حكيم البيضاء عمه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وتوأمة أبيه. والولاية اجتهاد ١٠٩، وقد عزل عمر سعد بن أبي وقاص، وقدم أقل منه درجة. ^(١١)

وإعطاء مروان بن الحكم خمس إفريقية. وأما عطاؤه خمس إفريقية لواحد فلم يصح ١٣٢، على أنه قد ذهب مالك وجماعة إلى الإمام يرى رأيه في الخمس، وينفذ فيه ما آداه إليه اجتهاده، وإن أعطاه لواحد جائز. ^(١٢)

و الإتمام في السفر. وأما ترك القصر: فاجتهاد، إذ سمع الناس افتتنوا بالقصر، وفعلوا ذلك في منازلهم، فرأى أن السنة ربما أدت إلى إسقاط الفريضة، فتركها مصلحة خوف الذريعة، مع أن جماعة من العلماء قالوا: إن المسافر مخير بين القصر والإتمام ١٠٠، واختلف في ذلك الصحابة^(١٣).

و الغياب عن غزوة بدر والفرار من المعركة يوم أحد والغياب عن بيعة الرضوان.

وأما اتخاذه يوم حنين وفراره يوم أحد، ومغيبه عن بدر وبيعة الرضوان، فقد بيّن عبد الله بن عمر وجه الحكم في شأن البيعة وبدر وأحد، وأما يوم حنين فلم يبق إلا نفر يسير مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، ولكن لم يجر في الأمر تفسير من بقي ممن مضى في الصحيح، وإنما هي أقوال، منها أنه ما بقي معه إلا العباس وابناه عبد الله وقتم، فناهيك بهذا الاختلاف، وهو أمر

قد اشترك فيه الصحابة، وقد عفا الله عنه ورسوله، فلا يحل ذكر ما أسقطه الله ورسوله والمؤمنون، أخرج البخاري^(٤): جاء رجل إلى ابن عمر فسأله عن عثمان، فذكر عن محاسن عمله وقال: لعل ذلك يسؤوك؟ قال: نعم. قال: فأرغم الله بأنفك. ثم سأله عن علي، فذكر من محاسن عمله، وقال: هو ذاك بيته أوسط بيوت النبي صلى الله عليه وآله وسلم، ثم قال: لعل ذلك يسؤوك؟ قال: أجل. قال: فأرغم الله بأنفك. انطلق فاجهد على جهدك. وقد تقدم في حديث: "بني الإسلام على خمس" زيادة فيه للبخاري في علي وعثمان

وقد أخرج البخاري أيضًا من حديث عثمان بن عبد الله بن موهب قال: جاء رجل من أهل مصر يريد حج البيت، فرأى قومًا جلوسًا، فقال: من هؤلاء القوم؟ قالوا: هؤلاء قريش، قال: فمن الشيخ فيهم؟ قالوا: عبد الله بن عمر، قال: يا ابن عمر، إني سائلك عن شيء فحدثني عنه، هل تعلم أن عثمان فر يوم أحد؟ قال: نعم، فقال: تعلم أنه تغيب عن بدر ولم يشهد؟ قال: نعم، قال: الله أكبر، قال ابن عمر: تعال أبين لك. أما فراره يوم أحد فأشهد أن الله عفا عنه وغفر له. وأما تغيبه عن بدر فإنه كان تحته بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وكانت مريضة، فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: "إن لك أجر رجل ممن شهد بدرًا وسهمه" وأما تغيبه عن بيعة الرضوان فلو كان أحد أعز ببطن مكة من عثمان لبعث مكانه، فبعث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عثمان، وكانت بيعة الرضوان بعد ما ذهب عثمان إلى مكة، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بيده اليمنى: "هذه يد عثمان"، فضرب بها على يده فقال: "هذه لعثمان". ثم قال له ابن عمر:

"أذهب بما الآن معك. (٥)

لم يقتل عبيد الله بن عمر بالهرمزان.

١٧- وأما امتناعه عن قتل عبيد الله بن عمر بن الخطاب بالهرمزان، فإن ذلك باطل [وإن] كان لم يفعل فالصحابه متوافرون، والأمر في أوله. وقد قيل: إن الهرمزان سعى في قتل عمر، وحمل الخنجر وظهر تحت ثيابه ١٣٩. وكان قتل عبيد الله له، وعثمان لم يَلِ بعد. ولعل عثمان كان لا يرى على عبيد الله حقًا، لما ثبت عنده من حال الهرمزان وفعله. وأيضًا فإن أحدًا لم يقم بطلبه، [فكيف] يصح مع هذه الاحتمالات كلها أن ينظر في أمر لم يصح. (٦)

رأيه في الحرب التي دارت بين أنصار الخليفة علي بن أبي طالب وأنصار أم المؤمنين عائشة ومعها طلحة بن عبيد الله والزبير بن العوام بالبصرة: يقول القاضي أبو بكر بن العربي:

مجىء أصحاب الجمل إلى البصرة لتأليف الكلمة وللتوصل بذلك إلى إقامة الحد على قتلة عثمان أما خروجهم إلى البصرة فصحيح لا إشكال فيه. ولكن لأي شيء خرجوا؟ لم يصح فيه نقل، ولا يوثق فيه بأحد؛ لأن الثقة لم ينقله، وكلام المتعصب [غير مقبول]. وقد دخل مع المتعصب من يريد الطعن في الإسلام واستنقاص الصحابة، ويمكن أنهم خرجوا [لينظروا] في جمع طوائف المسلمين، وضم [تشردهم]، وردهم إلى قانون واحد حتى لا يضطربوا فيقتتلوا، وهذا هو الصحيح، لا شيء سواه. بذلك وردت صحاح الأخبار. (١٧)

وأحس بهم أهل البصرة، فحرض من كان بها من المتألبين على عثمان الناس، وقالوا: أخرجوا إليهم حتى تروا ما جاءوا إليه، فبعث عثمان بن حنيف حكيم بن جبلة، فلقى طلحة والزبير بالزابوقة، فقتل حكيم، ولو خرج مسلماً مستسلماً لا مدافعاً لما أصابه شيء، وأي خير كان له في المدافعة، وعن أي شيء كان يدافع؟ وهم ما جاءوا مقاتلين ولا ولاة، وإنما ساعين في الصلح، راغبين في تأليف الكلمة، فمن خرج إليهم ودافعهم وقتلهم دافعوا عن مقصدهم، كما يفعل في سائر الأسفار والمقاصد. فلما وصلوا إلى البصرة تلقاهم الناس بأعلى المرید مجتمعين، حتى لو رمى حجر ما وقع إلا على رأس إنسان، فتكلم طلحة وتكلمت عائشة رضي الله عنها.

وكثر اللغظ، وطلحة يقول: "أنصتوا" فجعلوا يركبونه ولا [ينصتون]، فقال: "أفّ، أفّ، فراس نار، وذباب طمع"، وانقلبوا على غير بيان.

وانحدروا إلى بني نهد، فرمامهم الناس بالحجارة حتى نزلوا الجبل، والتقى طلحة والزبير وعثمان بن حنيف - عامل علي، على البصرة - وكتبوا بينهم أن يكفوا عن القتال، ولعثمان دار الإمارة والمسجد وبيت المال، وأن ينزل طلحة والزبير من البصرة حيث شاء، ولا يعرض بعضهم لبعض حتى يقدم علي، وقدم علي البصرة، وتدانا ليتراءوا، فلم يتركهم أصحاب الأهواء، وبادروا بإراقة الدماء، واشتجر [بينهم] الحرب، وكثرة الغوغاء على البوغاء؛ كل ذلك حتى لا يقع برهان،

ولا [تقف] الحال على بيان، ويخفى قتلة عثمان، وإن واحدًا في الجيش يفسد تدبيره، فكيف بألف، ومعلوم أنه عند الفتنة، وفي ملحمة القتال يتمكن أولوا الإحن والحقود، من حلّ العرى ونقض العهود، وكانت آجالاً حضرت، ومواعيد انتجزت. (١٨)

رأيه في الحرب التي دارت بين أهل الشام وأهل العراق بقيادة الخليفة علي بن أبي طالب والأمير معاوية بن أبي سفيان سنة ٣٦هـ: قيل إن الحرب دارت بين أهل الشام وأهل العراق ٢٧٧: هؤلاء يدعون إلى علي بالبيعة وتأليف الكلمة على الإمام، وهؤلاء يدعون إلى التمكين من قتلة عثمان، ويقولون: لا نبايع من يؤوي القتلة ٢٧٨. وعلي يقول: "لا أمكن طالبا من مطلوب ينفذ فيه مراده بغير حكم ولا حاكم"، ومعاوية يقول: "لا نبايع متهماً [بقتله] أو قاتلاً له، هو أحد من نطلب فكيف نحكمه أو نبايعه، وهو خليفة عدا وتصور."

يقول القاضي أبو بكر بن العربي: أما وجود الحرب بينهم فمعلوم قطعاً، وأما كونه بهذا السبب فمعلوم كذلك قطعاً، وأما الصواب فيه فمع علي؛ لأن الطالب للدم لا يصح أن يحكم، وتهمة الطالب للقاضي لا توجب عليه أن يخرج عليه، بل يطلب الحق عنده، فإن ظهر له قضاء وإلا سكت وصبر، فكم من حق يحكم الله فيه، وإن لم يكن له دين فحينئذ يخرج عليه، فيقوم له عذر في الدنيا.

ولئن اتهم علي بقتل عثمان فليس في المدينة أحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلا وهو متهم به، أو قل معلوم قطعاً أنه قتله؛ لأن ألف رجل جاءوا لقتل عثمان لا يغلبون أربعين ألقا. وهبك أن علياً وطلحة والزبير تضافوا على قتل عثمان، فباقي الصحابة من المهاجرين والأنصار، ومن اعتد فيهم وضوى إليهم ماذا صنعوا بالقعود عن نصرته.

فلا يخلو أن يكون لأنهم رأوا أولئك طلبوا حقاً، وفعلوا حقاً، فهذه شهادة قائمة على عثمان فلا كلام لأهل الشام. وإن كان قعدوا عنه استهزاء بالدين، وأنهم لم يكن لهم [رأس مال] في الحال، ولا مبالاة عندهم بالإسلام ولا فيما يجري فيه من اختلال، فهي ردة ليست معصية؛

لأن التهاون بحدود الدين وإسلام حرمان الشريعة للتضييع كفر، وإن كانوا قعدوا لأنهم لم يروا أن يتعدوا حد عثمان وإشارته فأبي ذنب لهم فيه؟ وأي حجة لمروان وعبد الله بن الزبير والحسن والحسين وابن عمر وأعيان العشرة معه في داره يدخلون إليه ويخرجون عنه في الشكوة والسلاح - [والمطالبون] ينظرون، ولو كان بهم قوة أو أووا إلى ركن شديد لما مكنوا أحدًا أن يراه منهم ولا يداخله، وإنما كانوا نظارة، فلو قام في وجوههم الحسن والحسين وعبد الله بن عمر وعبد الله ابن الزبير ما جسروا، ولو قتلوهم ما بقي على الأرض منهم حي. (١٩)

والذي يكشف الغطاء في ذلك أن معاوية لما صار إليه الأمر لم يمكنه أن قتل من قتله عثمان أحدًا، إلا بحكم، إلا قمن قتل في حرب بتأويل، أو دس عليه فيما قيل، حتى انتهى الأمر إلى "زمان" الحجاج، وهم يقتلون بالتهمة لا بالحقيقة، فتبين لكم أنهم ما كانوا في ملكهم أن يفعلوا ما أضحو له يطلبون.

والذي تتلج به صدوركم أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ذكر في الفتن، وأشار وبين وأندر [الخوارج] وقال (٢٠): "تقتلهم أدنى الطائفتين إلى الحق" فبين أن كل طائفة "منهما" تتعلق بالحق، ولكن طائفة علي أدنى إليه. وقال تعالى: {وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنَّ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ} [الحجرات: ٩] فلم يخرجهم عن الإيمان بالبغي بالتأويل، ولا سلبهم اسم الأخوة بقوله بعده: {إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ} [الحجرات: ١٠].

رأيه في ثورة الحسين على يزيد:

كان للقاضي ابن العربي رأي في أنها ذات وجهة شرعية أكثر منها سياسية، فقد قال في الاعتذار عن خرج في جيش يزيد في مواجهة الحسين: "وما خرج إليه أحد إلا بتأويل، ولا قاتلوه إلا بما سمعوا من جده المهيمن على الرسل، المخبر بفساد الحال، المحذر من الدخول في الفتن. وأقواله في ذلك كثيرة: منها قوله صلى الله عليه وسلم «إنه ستكون هنات وهنات، فمن

أراد أن يفرق أمر هذه الأمة وهي جميع فاضربوه بالسيف كائناً من كان». فما خرج الناس إلا بهذا وأمثاله. (٢١)

”على أن تقيمه لم يخل من تحليل سياسي، ندرك ذلك في مثل قوله: ولو أنه وسعه بيته أو ضيعته أو إبله - ولو جاء الخلق يطلبونه ليقوم بالحق، وفي جملتهم ابن عباس وابن عمر - لم يلتفت إليهم، وحضره ما أندر به النبي صلى الله عليه وسلم وما قال في أخيه، ورأى أنها خرجت عن أخيه ومعه جيوش الأرض وكبار الخلق يطلبونه، فكيف ترجع إليه بأوباش الكوفة، وكبار الصحابة ينهونه وينأون عنه؟

يقول ابن العربي: “ولاية المفضل نافذة وإن كان هنالك من هو أفضل منه إذ عقدت له. ولما في حلها - أو طلب الفضل - من استباحة ما لا يباح، وتشيتت الكلمة، وتفريق أمر الأمة”. إن مشكلة ابن العربي أنه لا يرى أن توريث الحكم مشكلة أو جريمة متى آل الحكم إلى رجل عادل حسب الطاقة! (٢٢)

نصيحة المؤلف للناس بالأدب مع الصحابة:

فهذا كان بدء الحديث ومنتهاه، فأعرضوا عن الغاوين، وازجروا العاوين، وعرجوا عن سبيل الناكثين، على سنن المهتدين، وأمسكوا الألسنة عن السابقين إلى الدين، إياكم أن تكونوا يوم القيامة من الهالكين بخصومة أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فقد هلك من كان أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم خصمه، دعوا ما مضى، فقد قضى الله فيه ما قضى، وخذوا لأنفسكم الجد فيما يلزمكم اعتقاداً وعملاً، ولا تسترسلوا بألسنتكم فيما لا يعينكم مع كل [ماجن] اتخذ الدين هملاً، فإن الله لا يضيع أجر من أحسن عملاً.

المبحث الثاني: الفكر الاقتصادي عند القاضي أبي بكر بن العربي

لا يخفى على الكثيرين أن أبا بكر بن العربي قاضياً وفقهياً إسلامياً كبيراً، ومفسراً للقرآن وشارحاً للسنة، كما أنه يعدُّ أصولياً عظيمًا، كما نلاحظ أن القاضي أبا بكر بن العربي في فكره الديني الاقتصادي يجمع بين الأثر والرأي، وبذلك يمثل حلقة هامة في تاريخ الفقه المالكي، حيث ارتقى بالجدل الفقهي من دائرة الإفهام إلى دائرة الإقحام.

ففكره الديني في الجانب الاقتصادي ليس وليد التعصب المذهبي بقدر ما كان يحفز الاجتهاد والتحرر الفقهي، ومحاولته الالتزام الدائم بالكتاب والسنة في كل اختياراته للموضوعات الفقهية التي تمس الجانب الاقتصادي. نذكر منها على سبيل المثال:

قول القاضي أبي بكر بن العربي في حكم زكاة الخضروات:

من المعروف أن الزكاة فرض تجب بإجماع الأمة لما دلت عليه النصوص من الكتاب والسنة، ويتجاوزها حقان: حق الله تعالى تعبدًا، وحق للمساكين سدا لخلتهم، ولقد اتفق العلماء على وجوبها في الزروع والثمار، واختلفوا في زكاة الخضروات على قولين:

القول الأول: ذهب أبو حنيفة، وزفر (٢٣) (٢٤) وجمهور الظاهرية (٢٥) إلى أن: الزكاة تجب في كل ما أخرجت الأرض، ومنها الخضروات، واستثنى أبو حنيفة (٢٦) الحطب، والقصب، والحشيش، ولم يستثن الظاهرية (٢٧) شيئًا.

واحتجوا بالقرآن والسنة النبوية: أولاً: دليل القرآن الكريم قوله تعالى: "أَيُّودُ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِنْ نَخِيلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ لَهُ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ وَأَصَابَهُ الْكِبَرُ وَلَهُ ذُرِّيَةٌ ضُعْفَاءُ فَأَصَابَهَا إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَاحْتَرَقَتْ ۗ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ" (٢٨)

فقد دلت الآية على مطلق الأمر، والذي يحمل على وجوب الإنفاق في كل خارج من الأرض، مما يتقصده الإنسان بالزراعة دون تحديد للأصناف الخارجة من الأرض. (٢٩)

٢. ودليل آخر في قوله تعالى: " وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مَعْرُوشَاتٍ وَعَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ وَالتَّحْلُ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أُكْلُهُ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّانَ مُتَشَابِهًا وَعَيْرَ مُتَشَابِهٍ ۗ كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ ۗ وَلَا تُسْرِفُوا ۚ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ " (٣٠)

فقد دلت الآية على أن الحصاد بمعنى القطع، وهذا يجري في الزروع والخضروات على السواء، وأحق ما ينطبق على معنى الحصاد هو الخضروات ؛ لأن الحبوب تؤخر لوقت التنقية. (٣١)
ثانيا: دليل السنة النبوية:

١. عن جابر (٣٢) بن عبد الله يذكر أنه سمع النبي . * . قال: فيما سقت الأنهار والغيم العشر، وفيما سقي بالسانية نصف العشر . [(٣٣)

هذا الحديث تلقته الأمة بالقبول، وعملت بمقتضاه، فصار في حيز المتواتر، وعمومه يوجب الأصناف (٣٤) الزكاة، أن ما سقي بالأنهار والغيم فيه العشر، وما سقي مشقة نصف العشر، دون ذكر للصنف الخارج.

القول الثاني: ذهب المالكية (٣٥)، والشافعية (٣٦)، والحنابلة (٣٧)، وأبو يوسف (٣٨) ومحمد (٣٩) من الحنفية (٤٠)

، " وابن حزم (٤١) الظاهري أنه: لا زكاة في الخضروات. واستدلوا بالقرآن والسنة:

أولا: القرآن الكريم:

قوله تعالى: وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مَعْرُوشَاتٍ وَعَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ وَالتَّحْلُ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أُكْلُهُ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّانَ مُتَشَابِهًا وَعَيْرَ مُتَشَابِهٍ ۗ كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ ۗ وَلَا تُسْرِفُوا ۚ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ " (٤٢)

تدل الآية على أن الزكاة تجب فيما جمع صفة الكيل والبقاء والبيس من الثمار والحبوب مما ينبتة الآدميون ويكدحون في خدمته، أكان قوتا كالحنطة، أم من القطنيات، أم الأباريز

كالكُمون، أم البذور، كبذور الكتان، أم من البقول كالرشاد، وهذا ما أيده النص، وانعقد عليه الإجماع، وعليه لا زكاة في الفواكه كالخوخ، والكمثرى، والتفاح، والمشمش. (٤٣)

ثانيا: السنة النبوية:

قوله . صلى الله عليه وسلم .: [ليس في الخضروات صدقة] . (٤٤) وهذا الحديث نص صريح في نفي الصدقة في الخضروات ؛ لأن كلمة " صدقة " وقعت نكرة في سياق النفي، فتفيد عموم نفي الزكاة في الخضروات.

وعن معاذ بن جبل (٤٥) أنه كتب إلى النبي صلى الله عليه وسلم . يسأله عن الخضروات، وهي البقول، فقال: [ليس فيها شيء] . (٤٦)

وجه الدلالة: لو كان في الخضروات صدقة . زكاة ؛ لأجاب رسول الله صلى الله عليه وسلم معاذاً على كتابه ؛ لأنه المبلغ عن الشارع الحكيم، ولا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة كما هو مقرر في الأصول.

اختيار القاضي أبي بكر بن العربي قال - رحمه الله .: " قال تعالى: :: وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مَعْرُوشَاتٍ وَعَجْرٍ مَعْرُوشَاتٍ وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أَكُلُهُ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّانَ مُتَشَابِهًا وَعَجْرٍ مُتَشَابِهٍ ۚ كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتُوا حَقَّهُ وَلَا تُسْرِفُوا ۚ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ " (٤٧)، فامتن الله على خلقه في إنبات الأرض، ثم قال لهم: " كلوا مما أنعمت عليكم به، وآتوا حقه إذا جمعتموه بأيديكم، وأوتيموه إلى رحالكم "، فلما خلقه نعمة أوجب فيه الحق (٤٨) وهذا البيان من القاضي ابن العربي جاء بعد أن ساق آيات الأحكام ؛ لإثبات حجية خطاب القرآن في إيجاب ما تنبته الأرض، من غير بيان لصنف دون صنف آخر، وذلك شكرا للنعمة، وقياماً بالواجب، وهذا بعدما أن ذكر أقوال الفقهاء، وانتهى ليقول: " وأقوى المذاهب في المسألة مذهب أبي حنيفة دليلاً، وأحوطها للمساكين، وأولاهها بشكر النعمة، وعليه يدل عموم الآية، والحديث " . (٤٩)

وقال في أحكام القرآن (٥٠): (" وأما أبو حنيفة فجعل الآية مرآته فأبصر الحق، وقال: إن الله أوجب الزكاة في المأكول قوتا كان، أو غيره، وبين النبي . ذلك في عموم قوله: [فيما سقت السماء العشر] (٥١)، وقال وهو ينافح عن مسلكه الاجتهادي في أحكامه أيضا:

فالذي لاح لي بعد التردد في مسالكه، أن الله سبحانه لما ذكر الإنسان بنعمه في المأكولات التي هي قوام الأبدان وأصل اللذات في الإنسان، وعليها تنبني الحياة، وبها يتم طيب المعيشة.

عدد أصولها تنبيها على توابعها، فذكر منها خمسة: " الكرم، والنخل، والزرع، والزيتون، والرمان (٥٢) ثم ذكر منفعة كل نوع، وخلص إلى: أن هذه نعمة من الله قائلا: " يقول الله: هذه

نعمتي، فكلوها طيبة شرعا بالحل، طيبة حسا باللذة وآتوا الحق منها يوم الحصاد. (٥٣)

أساس اختبار الإمام . رحمه الله . بني اختياره . رحمه الله . على عموم الكتاب والسنة، وفي ذلك يقول: " وأما أبو حنيفة فجعل الآية مرآته فأبصر الحق " والآية هي قوله تعالى: " وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مَعْرُوشَاتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أَكُلُهُ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَانَ مُمْتَشَاهَا وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ " (٥٤)

ف " حصاد ": مفرد مضاف إلى الضمير العائد إلى الثمار بأنواعها المذكورة ؛ لشمول اسم الحصاد على كل الأنواع الخارجة من الأرض، إلا ما خصه الدليل من هذا العموم، والحصاد هو: القطف، فشمّل الخضروات، وغيرها على السواء، ومن السنة النبوية: قوله . * . [فيما سقت السماء العشر (٥٥)

ف " ما ": اسم موصول لغير العاقل، يفيد بعمومه أن كل ثمر، أو زرع نبت بسقي السماء ففيه العشر.

إن هذا العموم بين وواضح، جعله الإمام حجة استصحابها في وجوب زكاة الخضروات، ولا أظن أنه غفل عن المخصصات، . وهو من هو فقها، وعلماء . ولكن ظني أنه وجدها لا ترقى في

دفع هذا العموم، فرواية مالك في المدونة عن معاذ سندها ضعيف، لا يرقى للاحتجاج به، فكيف للتخصيص، وعمل أهل المدينة الذي هو أحد أصول المالكية مردود عنده بقوله:

فإن قيل: فلم ينقل عن النبي . أنه أخذ الزكاة من خضر المدينة ولا خير ! قلنا: كذلك عول علمائنا^(٥٦)

وتحقيقه: أنه. عدم الدليل، لا وجود دليل، فإن قيل: لو أخذها لنقل، قلنا: وأي حاجة لنقله والقرآن يكفي عنه^(٥٧)

ذلك إلى عموم القرآن، فالقاضي . رحمه الله مشيراً في . بني اختياره على عموم الكتاب والسنة، ورأى أن العموم أقوى دليل من أن يخص بحديث . ضعيف، والذي عضد مسلكه الاجتهادي هو الالتفاتة المقاصدية في المسألة ؛ حيث قال: " وأحوطها للمساكين "، أي: في سد خلة الفقراء، فالزكاة وإن كانت عبادة، فهي ذات أثر اجتماعي كبير، تقول منفعتها للمساكين، " وقياماً لشكر النعمة "، وهذا المقصد الأصلي، وهو العبودية لله تعالى والامتثال لأوامره.

رأي القاضي أبي بكر بن العربي في إعطاء المؤلف قلوبهم سهم الزكاة:

معروف أن من مصارف الزكاة الثمانية . المؤلف قلوبهم .، وهم: " جمع مؤلف، وهو السيد المطاع في عشيرته ممن يرجى إسلامه أو كف شره بعطيته قوة إيمانه " ^(٥٨)

، وقد اختلف الفقهاء في هذا السهم، هل بقي بعد رسول الله . ﷺ . أم زال بوفاته . ﷺ ؟ أم تربطه المصلحة على قولين: القول الأول: ذهب الحنفية، ^(٥٩) وقول للمالكية، ^(٦٠) والشافعية، ^(٦١)

أنه لا مؤلفة اليوم ؛ لأن الله أغنى عنهم . واحتجوا بإجماع الصحابة والقياس.

أولاً: الإجماع: جاء عيينة بن حصن (٦٢)، والأقرع بن حابس (٦٣) إلى أبي بكر فقالا: " يا خليفة رسول الله، إن عندنا أرضاً سبخة ليس فيها كلاً ولا منفعة، فإن رأيت أن تعطيناها"، فأقطعهما إياها، وكتب لهما عليها كتاباً وأشهد وليس في القوم عمر، فانطلقا إلى عمر ليشهد لهما، فلما سمع عمر ما في الكتاب تناوله من أيديهما، ثم ثقل فيه فمحاها، فتذمرا، وقالوا مقالته سيئة، فقال: إن رسول الله ﷺ كان يتألفكما والإسلام يومئذ قليل، وإن الله قد أغنى الإسلام، اذهبا فاجهدا جهدكما، لا يرعى الله عليكما إن رعيتما " (٦٤)

وجه الاستدلال: قال الجصاص . رحمه الله :: " إن ترك أبي بكر . رضى الله عنه . الإنكار على عمر بن الخطاب وأن سهم ولم يعلم . رضى الله عنه . فيما فعله بعدما أمضى حكمه يدل على اطلاعه على مذهب عمر . المؤلفة قلوبهم كان مقصورا على حال كان فيها أهل الإسلام أذلة والكفار أكثر (٦٥) مخالف لهذا الحكم، فالله تعالى أغنى أهل الإسلام من بعد الغلبة على تأليف الناس (٦٦) وهذا الذي رجحه الإمام النووي في ثاني أقوال الشافعية . (٦٧)

ثانياً: القياس: إن النبي ﷺ . كان يعطيهم ليتألفهم على الإسلام، ولهذا سماهم الله " المؤلفة قلوبهم"، والإسلام يومئذ في ضعف، وأهله في قلة، وأولئك كثير ذو قوة وعدد، واليوم بحمد الله عز الإسلام وكثر أهله، واشتدت دعائمه، ورسخت بنيانه، وصار أهل الشرك أذلاء، والحكم متى ثبت معقولاً بمعنى خاص ينتهي بذهاب ذلك المعنى.. (٦٨)، فانقطاعه دلالة العلية، وهي: انتشار الإسلام وعزة أهله (٦٩)، فثبت سقوط سهم المؤلفة. روي عن أبي عمرو الشعبي (٧٠) أنه قال: " لم يبق من المؤلفة قلوبهم أحد، إنما كانوا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم - فلما استخلف أبو بكر انقطع الرشا". (٧١)

المبحث الثالث: الفكر الاجتماعي عند القاضي أبي بكر بن العربي

أبو بكر بن العربي وكلامه على أن الإنسان هو العالم الأصغر:

ثم بعد أن ساق ابن العربي الأدلة العقلية والنقلية على وجود الله سبحانه واتصافه بصفات الكمال قال: « وهكذا تستدل أيها العبد بنفسك على ربك، حتى لقد غلا في ذلك بعضهم فقال: إن الإنسان هو العالم الأصغر، والسموات والأرض بما تشتمل عليه هو العالم الأكبر، وأفرط في التشبيه بينهما والمناسبة لهما وليس ذلك بمعتز على الدين ولا قاذح في عقيدة المسلمين » (٧٢)

هي قلت: وهذا الذي ارتضاه ابن العربي غير مرضي ولا مقبول عند علماء المسلمين المتبعين

للطريق المبين، وذلك لأن هذه الأقوال من سواقط كلام الفلاسفة (٧٣)، ومن المعلوم أن للفلاسفة اصطلاحاتهم التي تحمل تصورات كاملة للكون والحياة والوجود، فإذا ما استعرنا عباراتهم وتشبيهاهم بحجة أنها لا تتعارض مع ما ورد في الشرع. فإن هذا لن يستقيم لنا، وسيغزو فكرهم عقائدنا بما يحمل من مدلولات مناقضة للشرع. وحتى نتبين خطورة هذه الفكرة التي قبلها ابن العربي مختاراً فإننا ننقل ملخصها كما جاءت في كتاب « الحقائق في المطالب العالية الفلسفية العويصة » (٧٤) لابن السيد البطليوسي الأندلسي (ت: ٥٢١) قال: «... وخلق الله عز وجل الإنسان آخر المخلوقات، وجمع في خلقه جميع ما في العالم، فصار مختصراً منه، وجعله حداً بين عالم الحس وعالم العقل، فهو آخر الموجودات الطبيعية وأول الموجودات العقلية، وهو معرض لأن يعلو فيلحق بالملأ الأعلى، ويسفل فيلحق بالعالم الأدنى، وقد قلت في ذلك من الخفيف:

أنت وسط ما بين ضدين يا إنسان *** ركبت صورة في هيول

إن عصيت الهوى علوت علواً *** أو أطعت الهوى سفلت سفولاً

فمن أجل أنه جمع في خلقته جميع ما في العالم الأكبر، صار مهيباً بفطرته الفاضلة، مستعداً بقوته العاقلة لأن يتصور جميع ما في العالم الأكبر، وبيان ذلك أن مدركات الإنسان صنفان: محسوسات ومعقولات، فالأشخاص هي المحسوسات وأنواعها وأجناسها، ومبادئها هي معقولاتها، وله إدراكان: إدراك بالحس للأشياء المحسوسات، وإدراك بالعقل للأشياء المعقولة لأن

كل شيء إنما يدرك بشكله، فإدراكه المحسوسات يسمى كماله الأول وحياته الأولى، وإدراكه المعقولات يسمى كماله الثاني وحياته الأخيرة، فإذا كان العالم كله صنفين . محسوساً ومعقولاً . وكان كمال جوهر الإنسان بإدراكهما معاً، وكان مهيباً بفطرته لذلك صار الإنسان إذا أدرك المحسوسات والمعقولات فقد تصور بصورة العالم الأكبر، فالإنسان إذا يستحق أن يسمى عالماً صغيراً من وجهتين: أحدهما: خلقة لا عمل له فيها.

والثاني: لاكتساب يكتسبه، إلا أن سعادته إنما هي بالاكتساب وحصول العقل المستفاد. (٧٥)

وأما خلقة وإنما، هيئة واستعداد جعل معرضاً بما لنيل السعادة، إن فهم ذاته وعلم مرتبته من العالم نجا وسعد، وإن جهل ذاته ولم يعرف ما الغرض بكونه آخر الموجودات هلك وطال شقاؤه.

أبو بكر بن العربي وبيانه أن العلم قبل العمل:

لقد بحث ابن العربي في موضوعات فلسفية وصوفية أيضاً، تناول فيها مسائل معينة وجزئيات محصورة لأجل تقويم المنهج الاستدلالي، مع الغايات التي يرمي إليها في الحفاظ على المقالات الشنية. وقد وفق ابن العربي في أغلب ما تطرق إليه من موضوعات مختلفة.

تحدث عن العلم النافع وبين أنه هو جلب النعيم الأكبر في البقاء الدائم بالعلم الذي هو أصله. وعليه مبناه، لأن العلم أول، والعمل ثان، ولا يتأتى العمل إلا بالعلم، إذ لا تنفق عبادة إلا بعد معرفة المعبود.

وقد زلت في هذه طوائف يهولك أمرهم فقالوا: « إن العمل قبل العلم ». وغلت أخرى فقلبت القوس ركوة وقالوا: « إنما يتوصل إلى العلم بالعمل » لأن محل العلم وهو القلب، خلق مستعداً للعلوم، وهو صقيل يصدأ بالذنوب، فإن أحجم العبد عن الذنوب بقي بصفائه، وإن أقلع عن الذنوب بالتوبة فهي صقالة، فيتجلى حينئذ فيه العلم. وتشبثوا بقوله تعالى : (واتقوا الله، ويعلمكم الله ﴿٧٦﴾) وقالوا: ذكر النبي ﷺ الفتن فقال: « تعرض الفتن على القلوب عوداً عوداً، فأى قلب أشربها نكت فيه نكتة سوداء، وأي قلب أنكرها نكت فيه نكتة بيضاء حتى تصير على

قلبين: أبيض مثل الصفا، فلا تضروه فتنة ما دامت السموات والأرض، والآخر: أسود مربادا
(٧٧) كالكوز مجخيا (٧٨)

، لا يعرف معروفاً ولا ينكر منكراً» (٧٩)

وهذا كلام يحوم على مقاصد الفلاسفة، فإنهم يدعون أن العبد إذا أقبل على الله بالكلية، واشتغل بمحو ما ينبغي عن النفس، وواظب على اكتساب ما ينبغي، ولازم الذكر حتى يجري منه مجرى النفس، صفا قلبه، فتجلت فيه المعلومات، إذ خلق القلب صقيلاً كالمراة، فإذا قابلته المعلومات تجلت فيه ما لم يصدأ، فإذا طهر بدفع المعاصي والفضول، بقي صقيلاً فتجلت فيه الحقائق ولا يفتقر إلى تعلم (

: قد قام الدليل العقلي على أن العلم قبل العمل كما قام الدليل الشرعي على أن العالم بالله هو الذي لا يعصي، قال الله سبحانه: (إنما يخشى الله من عباده العلماء » (٨٠) فكل من علم أن الملكوت كله لله، وأن بدنه ونفسه من جملة ملكوته، وهو ملك له، لم يصرفه إلا بأمره، فإن عصاه فما قدره حق قدره، ولا تحقق ما بلغ إليه من تحذيره.

الخاتمة

لقد كان القاضي أبو بكر بن العربي من أشهر علماء الإسلام في بلاد الأندلس علما وفقها وقضاء وكان له بصمات تربوية نحو إنشاء مجتمع إسلامي فريد طاف بلاد العالم الإسلامي شرقا وغربا فجمع من العلم ما لم يجتمع لغيره من أهل زمانه فكان من أهل التفنن في العلوم والاستبحار فيها والجمع لها. وحظي باهتمام العديد من المؤرخين في الشرق والغرب وكان له جهود عظيمة في البحث التاريخي والحضاري ومنهجه في الكتابة التاريخية. فقد كان من المؤرخين البارزين الذين بذلوا جهودا علمية كبيرة وأورثوا مؤلفات تاريخية عظيمة فقد اهتم بالتاريخ وبرع فيه وصرف له من وقته الكثير فهو يرى ان التاريخ وعلم الأولين مكمل لما حصله من العلوم الشرعية واللغة العربية. واستفاد من مصادر متنوعة مثل الكتب والرسائل الشخصية والوثائق الرسمية. لقد كان العلماء المسلمين الأندلسيين في القرنين الخامس والسادس دور بارز في كتابة التاريخ وبدأوا المؤرخون يعتمدون على مشاهداتهم الشخصية فضلا عن الأخبار المنقولة إليهم فقد عاصروا الأزمات التي مر المجتمع الإسلامي بها من فتن وثورات وغزوات وعاصروا أوقات مستقرة آمنة فبرعوا في الكتابة والصباغة وساهموا في إصلاح المجتمع من خلال كتبهم في التاريخ ونشر الحقائق والحكم والمواعظ والطرق التي تساهم في نهضة المجتمع الإسلامي

-تحقيق الدافع الذاتي والرغبة في التعرف علي القاضي أبي بكر بن العربي المعافري وبيان جهوده في البحث التاريخي والحضاري.

- معرفة منهج القاضي أبي بكر بن العربي حيث يمثل عالما موسوعيا في علوم شتى.

- الكشف عن مكانة ابن العربي العلمية عند الفقهاءعموما، وفقهاء المذهب المالكي خصوصا

- معرفة المصادر التي اعتمد عليها القاضي أبي بكر بن العربي في الروايات التاريخية.

- معرفة أهم الكتب التي كتبها القاضي أبي بكر بن العربي وقيمتها العلمية.

- الكشف عن جانب من أهم جوانب الحياة العلمية في القرن السادس الهجري / الثاني عشر الميلادي، وهو الكتابة التاريخية ومدي مساهمته في ازدهار الحياة العلمية آنذاك عامة وفي الكتابة التاريخية خاصة.

- عدم وجود دراسة مستقلة عن منهجية القاضي أبي بكر العربي في الكتابة التاريخية والحضارية ومنهجه وأسلوبه ومصادره فيها.

- التعرف على عالم صاحب منهج علمي يتوخي فيه الأمانة العلمية، وينأى فيه عن التحيز لشخصية الدراسة، وعن التنكر لبعض الحقائق وفق رؤية واضحة مجردة عن الميول والأهواء.

- معرفة المجالات التي تناولها القاضي أبو بكر بن العربي المعافري في الحضارة الإسلامية.

- شخصية أبي بكر بن العربي المعافري من حيث نشأته العلمية والدينية، وجدّه واجتهاده في ذلك، وآثاره التي تركها، فهي تُعبّر عن شخصية عظيمة، عكفت على تعلم العلم وتعليمه ونصنيف الكتب وشروحها والتعليق عليها.

- الكشف عن دور أبي بكر بن العربي المعافري في كتابة التاريخ، وتحاول التعرف إلى مادته التاريخية ونواحي اهتمامه ومصادره والمنهج الذي سار عليه في مؤلفاته، مع التركيز بشكل أساسي على كتابه "العواصم من القواصم".

مصادر البحث

ابن الأثير: أسد الغابة

الآمدي: المبين عن معاني ألفاظ الحكماء والمتكلمين

الباجي: المنتقى

البخاري: صحيح البخاري

البغدادي القاضي عبد الوهاب: التلقين في الفقه المالكي البهوتي: الروض المربع

الجرجاني: التعريفات

الخصاص أبو بكر أحمد بن علي الرازي: أحكام القرآن

ابن حجر العسقلاني: الإصابة

ابن حزم: المحلى بالآثار

الحصكفي: الدر المختار

الخطيب البغدادي في الجامع لأخلاق الراوي والسامع وآداب السامع

الذهبي: سير أعلام النبلاء

الزركلي: الأعلام

ابن سعد: الطبقات الكبرى

ابن السيد البطليوسي الأندلسي، الحدائق في المطالب العالية الفلسفية العويصة

الشرييني: مغني المحتاج

ابن عبد البر: الاستيعاب

ابن عبد البر: الاستذكار

ابن العربي: العواصم من القواصم

ابن العربي: العارضة

ابن العربي: أحكام القرآن،

ابن العماد الحنبلي: شذرات الذهب

ابن قدامة: المغني

القرافي: الذخيرة في فروع المالكية

الكاساني: بدائع الصنائع

لسان الدين بن الخطيب في روضة التعريف بالحب الشريف

مالك بن أنس: المدونة

المرغيناني: الهداية

مسلم: صحيح مسلم

النووي: المجموع

الهوامش:

-
- (١) العواصم من القواصم ص ٢٨٠
- (٢) العواصم من القواصم ص ٢٨١
- (٣) العواصم من القواصم ص ٢٨١
- (٤) العواصم من القواصم ص ٢٨١
- (٥) العواصم من القواصم ص ٨٣
- (٦) العواصم من القواصم ص ٨٤-٨٥
- (٧) العواصم من القواصم ص ٨٥-٨٨
- (٨) العواصم من القواصم ص ٨٩
- (٩) العواصم من القواصم ص ٢٨٦
- (١٠) العواصم من القواصم ص ٢٨٦
- (١١) العواصم من القواصم ص ٢٨٧
- (١٢) العواصم من القواصم ص ٢٨٧
- (١٣) العواصم من القواصم ص ٩٠-٩٤
- (١٤) صحيح البخارى رقم ٣٧٠٤
- (١٥) صحيح البخارى رقم ٣٦٩٨
- (١٦) العواصم من القواصم ص ٢٨٩.

(١٧) العواصم من القواصم ص ٣٠٢

(١٨) العواصم من القواصم ص ٣٠٣-٣٠٤.

(١٩) العواصم من القواصم ص ٣٠٦-٣٠٧.

(٢٠) العواصم من القواصم ص ٣٠٧-٣٠٨.

(٢١) العواصم من القواصم ص ٣٣٧-٣٣٨

(٢٢) العواصم من القواصم ص ٣٢٦.

(٢٣) زفر بن الهذيل بن قيس بن مسلم، أبو الهذيل الحنفي، فقيه، أصولي، ولد سنة ١١٠ هـ، أخذ في طلب العلم في أصبهان، ثم صحب أبا حنيفة، سمع الحديث، وأكره على القضاء فلم يقبل فهدم بيته، وله آراء خالف فيها أبا حنيفة، توفي سنة ١٥٨ هـ. الجواهر المضيئة (١ / ٣٣٠) - شذرات الذهب (٢ / ٢٦١) - (الأعلام (٣ / ٤٥) - سير أعلام النبلاء (٨ / ٣٨).

(٢٤) أبو بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص: أحكام القرآن، " دار الكتب العلمية، بيروت، بدون تاريخ، ج ٣، ص: ١٢.

(٢٥) ابن حزم: المحلى بالآثار، ج ٤، ص: ١٦.

(٢٦) المرغيناني: الهداية، ج ١، ص: ١١٤.

(٢٧) ابن حزم: المحلى بالآثار، ج ٤، ص: ٢٠.

(٢٨) [البقرة: ٢٦٦]

(٢٩) الجصاص: أحكام القرآن، ج ١، ص: ٥٥٥

(٣٠) [الأنعام: ١٤١]

(٣١) الكاساني: بدائع الصنائع، ج ٢، ص: ٢٠

(٣٢) جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري، وأمه نسبية بنت عقبة، وكتبته أبو عبد الله، وقيل: أبو عبد الرحمن، شهد العقبة الثانية مع أبيه وهو صبي، اختلف في شهوده بدرًا وأحدًا، وهو آخر من مات بالمدينة من الصحابة ممن شهد العقبة، توفي سنة ٧٧ هـ. الإصابة (١ / ٣٧٧) - أسد الغابة (١ / ٣٣٧) - الاستيعاب (١ / ٢١٩).

(٣٣) أخرجه مسلم في كتاب الزكاة، باب ما فيه العشر أو نصف العشر (٢ / ٦٧٥) رقم: ٩٨١.

(٣٤) الحصص: أحكام القرآن، ج ٣، ص: ١٥.

(٣٥) مالك بن أنس: المدونة، ج ١، ص: ٣٥٢ فما بعدها - ابن عبد البر: الاستذكار، ج ٣، ص: ٢٣٣، ٢٣٤ - القرافي: الذخيرة، ج ٢، ص: ٤٤ - الباجي: المنتقى: ج ٣، ص: ٢٧٢ - شرح العلامة زروق على الرسالة: ج ١، ص: ٣٢١.

(٣٦) النووي: المجموع، ج ٥، ص: ٤٣٤ - وفي شرح مسلم ذكر النووي الخلاف ولم يفصل، انظر: ج ٤، ص: ٥٤ - الشريبي: مغني المحتاج، ج ٢، ص: ٨١.

(٣٧) ابن قدامة: المغني، ج ٢، ص: ٤٣٤ - والكافي، ج ١، ص: ٤٠٧، ٤٠٨.

(٣٨) يعقوب بن إبراهيم بن حبيب الأنصاري، أبو يوسف القاضي، صاحب الإمام أبي حنيفة، الفقيه، العلامة، ولد سنة ١١٣ هـ، ولزم الإمام الأعظم، ونشر مذهبه، وهو أول من دعي بـ "قاضي القضاة"، من مصنفاته: الخراج، الآثار، النوادر، الوصايا.... توفي سنة ١٨٢ هـ. الجواهر المضيئة (١ / ٢٢٠) - شذرات الذهب (٢ / ٣٦٧) - الأعلام (٨ / ٣٦٧) - سير أعلام النبلاء (٨ / ٥٣٥).

(٣٩) محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني، أبو عبد الله، الكوفي، الحنفي، فقيه ولد سنة ١٣١ هـ، وأخذ عن أبي حنيفة ولازمه، وعن مالك، والأوزاعي، وناظر الشافعي، تولى القضاء في أيام العباسيين، من مصنفاته: المبسوط، الأمالي، الزيادات، الآثار، المخارج في الحيل.... توفي سنة: ١٨٩ هـ الجواهر المضيئة (١ / ١٤٢) - شذرات الذهب (٢ / ٤٠٧، ٤٠٨) - الأعلام (٦ / ٨٠) - سير أعلام النبلاء (٩ / ١٣٤).

(٤٠) الكاساني: بدائع الصنائع، ج ٢، ص: ٥٩.

(٤١) ابن حزم: المحلى، ج ٤، ص: ١٢ فما بعدها.

(٤٢) [الأنعام: ١٤١]

(٤٣) ابن قدامة: المغني، ج ٢، ص: ٤٣٤.

(٤٤) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه في كتاب الزكاة، باب الخضر (٤ / ١١٩) رقم: ٧١٨٧ - والبزار في مسنده (٣ / ١٥٦) . وابن أبي شيبة في مصنفه (٢ / ٣٧٢) رقم: ١٠٠٣٥ عن ابن عمر، بلفظ " زكاة بدل " صدقة " .

(٤٥) معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس الأنصاري، وكنيته أبو عبد الرحمن، أسلم وهو ابن ثماني سنين، وقيل: عشر، وشهد العقبة، وغزا الغزوات كلها مع رسول الله - * - وكان أعلم الصحابة بالحلال والحرام، ورسول الله - * - إلى اليمن، مات بالطاعون سنة ١٨ هـ. الإصابة (٦ / ١٣٦) - أسد الغابة (٥ / ٢٠٦) - الاستيعاب (٣ / ١٤٠٢) .

(٤٦) أخرجه الترمذي في كتاب الزكاة، باب زكاة الخضروات (٣ / ٣٠) رقم: ٦٣٨، وقال عنه: " إسناد هذا الحديث ليس بصحيح، وليس يصح في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم .

(٤٧) [الأنعام: ١٤١]

(٤٨) ابن العربي: العارضة، ج ٢، ص: ٩٨.

(٤٩) ابن العربي: العارضة، ج ٢، ص: ٩٨.

(٥٠) ابن العربي: أحكام القرآن، ط: دار المكتبة التوفيقية، مصر، (ب.د)، ج ٢، ص: ٢٩٠.

(٥١) سبق تخريجه

(٥٢) ابن العربي: أحكام القرآن: ج ٢، ص: ٢٩٠.

(٥٣) ابن العربي: أحكام القرآن: ج ٢، ص: ٢٩٠.

(٥٤) [الأنعام: ١٤١]

(٥٥) سبق تخريجه.

(٥٦) أي: علماء المالكية في احتجاجهم بترك زكاة الخضروات عملاً بمذهب أهل المدينة.

(٥٧) ابن العربي أحكام القرآن، ج ٢، ص: ٢٩١.

(٥٨) البهوتي: الروض المربع، ص: ١٢٤.

(٥٩) الجصاص: أحكام القرآن، ج ٣، ص: ١٦٠، ١٦١ - المرغيناني: الهداية، ج ١، ص: ١٦٠ -

الكاساني: بدائع الصنائع، ج ٢، ص: ٤٩١، ٤٩٢ - الحصكفي: الدر المختار، ص: ١٣٧.

(٦٠) مالك بن أنس: المدونة الكبرى، ج ١، ص: ٣٥٦ - القاضي عبد الوهاب البغدادي: التلقين في الفقه

المالكي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ١، ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٣ م، ص: ٥٠ - ابن عبد البر: الكافي،

ص: ١١٤ - الباجي: المنتقى، ج ٣، ص: ٢٣٩ - القرافي: الذخيرة في فروع المالكية، ج ٢، ص: ٥٩٠.

(٦١) النووي: المجموع، ج ٦، ص: ١٨٤ فما بعدها.

(٦٢) عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر، أبو مالك الغرزاري، صحابي من المؤلفات قلوبهم، أسلم قبل الفتح،

وشهد حنيناً، ارتد زمن الردة، ثم عاد إلى الإسلام، ولم تصح له رواية، عاش إلى خلافة عثمان بن عفان.

رضي الله عنهم - الإصابة (٤ / ٧٦٧) - أسد الغابة (٤ / ٣٥٣) - الاستيعاب (٣ / ١٢٤٩)

(٦٣) الأقرع بن حابس بن عقال بن محمد التميمي، صحابي من المؤلفات قلوبهم، أسلم قبل الفتح، وشهد حنيناً

والطائف، كان من وفد بني تميم الذين نزلت فيهم سورة الحجرات الإصابة (١ / ١٠١) - أسد الغابة (١ /

١٦٤) - الاستيعاب (١ / ١٠٣) - الطبقات الكبرى (٧ / ٣٧).

(٦٤). أخرجه البيهقي في كتاب قسم الصدقات، باب سقوط سهم المؤلفة قلوبهم.. (٧ / ٢٠) رقم:
١٢٩٦٨ - والخطيب البغدادي في الجامع لأخلاق الراوي والسماع وآداب السماع (٢ / ٢٠٤) رقم:
١٦٢٣.

(٦٥)الخصاص: أحكام القرآن، ج ٣، ص: ١٦٠ فما بعدها.

(٦٦)ابن عبد البر: الكافي، ص: ١٤٤.

(٦٧)النووي: المجموع، ج ٦، ص: ١٨٦.

(٦٨)الكاساني: بدائع الصنائع، ج ٢، ص: ٤٩٢.

(٦٩)الباجي: المنتقى، ج ٣، ص: ٢٣٩.

(٧٠)عامر بن شراحيل بن معبد، أبو عمرو الشعبي، التابعي الجليل، ولد سنة ١٩ هـ في خلافة عثمان بن عفان. -، روى عن الصحابة، وذاعت عدالته، كان مثالا في الحفظ، شاعرا، توفي سنة ١٠٣ هـ. الأعلام (٣ / ٢٥١) - طبقات الفقهاء (١ / ٨٢) - شذرات الذهب (٢ / ٢٤ ، ٢٥). ٦٤٠ ٢٤٨.

(٧١)مالك بن أنس المدونة الكبرى ٣٥٦/١

(٧٢)قانون التأويل: ٤٦٤.

(٧٣)وتبعهم في ذلك الصوفية، انظر هذه الفكرة. عند لسان الدين بن الخطيب في روضة التعريف بالحب الشريف: ١/١٥٦ الذي يقول: « إن الإنسان نسخة من العالم، وإنه عالم صغير، وانظر الغزالي ميزان العمل: ٢٠٠.

(٧٤)لابن السيد البطليوسي الأندلسي، الحدائق في المطالب العالية الفلسفية العويصة ص: ٢٨ - ٣٠.

٢٦١

(٧٥) العقل المستفاد عند الفلاسفة هو عبارة القوة النظرية حالة كونها عاملة ومدركة كحال الإنسان عند كتابته، وبعبارة أخرى: هو أن تحضر عنده النظريات التي أدركها بحيث لا تغيب عنه.

والأمدي: المبين عن معاني ألفاظ الحكماء والمتكلمين: ٦٣، الجرجاني: التعريفات: ٨١.

(٧٦) (البقرة: ٢٨١)

(٧٧) المرباد والمربد: الذي في لونه ريدة، وهي بين السواد والغبرة،

(٧٨) المجحي: المائل عن الاستقامة والاعتدال.

(٧٩) هذا جزء من حديث طويل رواه مسلم في الإيمان رقم: ١٤٤٤ باب بيان أن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً..

(٨٠) (فاطر: ٢٨)